

الموضوع

جنتة مباشرة  
إصدارشيكات بدون  
رصيد وتعويض  
مدني مؤقت وقدره  
.....

بناء على طلب  
الطالب وتحت  
مسئوليتة

وكيل الطالب

أحمد إبراهيم  
محمد  
المحامي

إنه فى يوم الموافق / / ٢٠١٧ ، الساعة

بناء على طلب السيد / .....

المقيم في.....  
ومحله المختار مكتب الاستاذ / أحمد إبراهيم محمد المحامي، الكائن مقره في  
الفيلا ٩ -حي البنفسج رقم ٧-التجمع الأول-القاهرة الجديدة-القاهرة.

انا ..... محضر محكمة ..... قد انتقلت في  
التاريخ الموضح أعلاه الى حيث اقامة كلا من:

السيد / .....

مخاطبا مع/ .....

٢- السيد وكيل نيابة ..... الجزئية بصفته ويعلن بسرايا النيابة

بمحكمة ..... الكائن مقرها .....

مخاطبا مع/ .....

الموضوع

أصدر المعلن إليه الأول لصالح الطالب شيكا بنكيا بمبلغ.....  
مسحوبا على بنك ..... فرع ..... وحيث ان الطالب قد قدم  
الشيك للبنك المذكور للصرف فأفاد البنك بأن رصيد الحساب غير كافي .  
وشيكا بنكيا ثاني مبلغ ..... مسحوبا على بنك  
..... فرع ..... وحيث ان الطالب قد قدم الشيك للبنك  
المذكور للصرف فأفاد البنك بأن رصيد الحساب غير كافي .

وحيث أن فعل المعلن اليه الأول - على هذا النحو - يشكل أركان جريمة

إصدار شيك بدون رصيد قائم وقابل للسحب المنصوص عليها بالمواد ٥٣٤ من قانون  
التجارة رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ ، وقد أضر بالطالب أضرارا مادية وأدبية بالغة مما يحق  
معه أن يدعى مدنيا بتعويض مؤقت قدرة مبلغ " ....."



على سبيل التعويض المدنى وحيث أن الغرض من إعلان سيادة المعلن إليه الثانى بصفته  
ليقوم بالأمر بقيد الدعوى العمومية ومباشرتها قبل المعلن إليها الأولى

### بناء عليه

أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت إلي حيث إقامة المعلن إليهما وأعلنتهما بصورة من هذه  
الصحيفة للعلم بما جاء فيها وسريان مفعولها قانونا في مواجهتهما وكلفتها بالحضور  
أمام محكمة جناح ..... الجزئية الكائن مقرها ..... القاهرة  
من الساعة ..... صباحا وما بعدها وذلك لسماع المعلن الية الأول الحكم بالطلبات  
الآتية :

أولا :- بتوقيع أقصى العقوبة المنصوص بالمادة ٥٣٤ من قانون التجارة رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩  
لأصدر المعلن إليه الأول لصالح الطالب شيكا بنكيا بمبلغ ..... مسحوبا على  
بنك ..... فرع ..... وحيث ان الطالب قد قدم الشيك للبنك المذكور للصرف  
فأفاد البنك بأن رصيد الحساب غير كافي .

وشيكا بنكيا ثانى بمبلغ ..... مسحوبا على  
بنك ..... فرع ..... وحيث ان الطالب قد قدم الشيك للبنك المذكور  
للصرف فأفاد البنك بأن رصيد الحساب غير كافي .

ثانيا :- بالزامه بأن يودى للطالب مبلغ " ..... " على  
سبيل التعويض المدنى المؤقت والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة ، مع حفظ كافة حقوق  
الطالب الأخرى.  
ولأجل العلم ،،،